

١ ما هي القوانين الكنسية المعتمدة في كنيستنا؟

هذه القوانين تنقسم إلى مجموعات هي:

١. مجموعة قوانين الآباء الرسل:

وتشمل الـ 127 قانوناً، في كتابين إحدهما يشمل 71 قانوناً، والآخر يشمل 56 قانوناً. وقد نُشرت في مجموعة أقوال الآباء الشرقيين *Patrologias Orientalis.*

أما اليونان فيجموعتها في 81 قانوناً فقط.

وقوانين الرسل، تعرف أحياناً باسم قوانين أكليمندس، على اعتبار أن الآباء الرسل ارسلواها بواسطة أكليمندس في مجموعة كتب إلى الكنائس.

وقد احتصرها هيبوليتس *Hippolytus* في مجموعة قوانين تعرف باسمه. وتسمى في المراجع العربية باسم قوانين أبويلدنس.

ولا صحة للقوانين التي نسبتها إلى الرسل في كتاب (مصاحح الظلمة) لإبن كبر، وأسماؤها قوانين علية صهيون وفيها أخطاء جسيمة تثبت أنها لا يمكن أن ترجع إلى عهد الرسل.

ومما قدمه لنا الآباء الرسل أيضاً كتاب الدسقولية *Didescalia* ويشمل 38 باباً. وهو ليس مجرد قواني، وإنما شروحات وتعاليم، لذلك عرف باسم (تعاليم الرسل).

٢. قوانين المجامع المسكونية:

وتشمل قوانين المجامع المسكونية الثلاثة التي تعرف بها كنيستنا وهي مجمع نيقية سنة 328 م، ومجمع القسطنطينية 381 م، ومجمع أفسس سنة 431 م.

وقد أصدرت هذه المجامع قوانين خاصة بالإيمان شجبت به الهرطقة. كما أصدرته قوانين خاصة بإدارة الكنيسة ونظمها.

وأهم مجموعة منها هي قوانين مجمع نيقية، وتشمل عشرين قانوناً فقط. ولكن توجد مجموعة عربية نسبت 81 قانوناً أخرى لهذا المجمع المسكوني العظيم. ولكن لا تعرف بها كنيستنا، وغالبية الكنائس الرسولية. وفيها أخطاء لا تخض الباحث فطنة الباحث.

٣. قوانين المحاجع المكانية:

وتشمل قوانين مجمعين قبل مجمع نيقية المسكوني هما:

مجمع أنقرة سنة 314 م، ومجمع قيصرية الجديدة سنة 315 م.

ولأن هذين المجمعين كانوا أول المحاجع المكانية بعد صدور مرسوم ميلان سنة 313 م الذي صرخ فيه قسطنطين بالحرية الدينية، فرجع إلى الإيمان كثيرون من الذين ضرروا وارتدوا أثناء الاضطهاد، لذلك شملت قوانين هذين المجمعين انتفأة لقبول المرتدين مع العقوبات التي تفرض عليهم.

ج- مجمع غنفرا (ما بين نيقية والقسطنطينية) وقد أصدر 20 قانوناً.

د- مجمع أنطاكية سنة 341 م وقد أصدر 25 قانوناً.

هـ- مجمع اللاذقية سنة 343 م أبعدها. وقد أصدر قوانين خاصة بقبول الهرطقة والمبتدعين، وبعضها خاص بالطقوس.

و- مجمع سرديقية حوالي سنة 343 م وقد أصدر 12 قانوناً.

ز- مجمع قرطاجنة الذي يسمى مجمع افريقيا. وقد عقد سنة 419 م وحضره القديس أو غسطسبيوس وأصدر 138 قانوناً.

القديس كيريانوس خاص ببحث موضوع معمودية الهراطقة. وكان ذلك سنة 257م . واجتمع فيه 71 أسقفًا. وربما كان لهذا المجمع ثلاث جلسات من سنة 256 م إلى سنة 258 م.

4. قوانين الآباء الكبار:

ونقصد بهم أعمدة الكنيسة الذين اعترفت المجتمع بقوانينهم. وتشمل:

أ-قوانين القديس ديونسيوس الأسكندرى وتشمل 4 قوانين.

ب-قوانين القديس بطرس خاتم الشهداء وتشمل 15 قانونًا.

ج-قوانين القديس أثناسيوس الرسولي. وتشمل في مخطوطاتنا 106 قانونًا.

د-قوانين القديس تيموثاوس الأسكندرى وتشمل 18 قانونًا وهي عبارة عن اسئلة أجاب عليها حينما حضر مجمع القدسنة المسكوني سنة 318 م، واعتبرت أحبابه قوانين في الكنيسة الجامعة الرسولية.

ه-قوانين القديس ثاوفيلس الأسكندرى وتشمل 14 قانونًا.

و- قوانين القديس كيرلس الكبير وتشمل 12 حرماً ضد النسطورية.

ز-قوانين القديس غريغوريوس العجائبي وتشمل 12 قانونًا.

ح-قوانين القديس كيرلي الكبير وتشمل في مخطوطاتنا 107 قانونًا وفي المجموعة اليونانية 93 قانونًا.

ط-قوانين القديس اغريغوريوس النسبيي وتشمل 8 قوانين.

ي-قوانين القديس يوحنا ذهبي الفم.

وكل هذه القوانين تعترف بها الكنيسة الجامعة. وكلها قبل الانقسام الخلقيدوني في سنة 451 م.

5. قوانين مجتمع قبطية:

مثل القوانين التي أصدرها المجمع المقدس أيام البابا كيرلس الثالث (ابن لقلق) في القرن الثالث عشر سنة والقوانين التي صدرت أيام البابا عبريال بن تريك .

مقال لقداسة البابا شنوده الثالث نُشر في مجلة الكرزة - السنة الخامسة عشرة - العدد الرابع- بتاريخ 1 إبريل 1987م